الأطفال مجهولي النسب بين رحلة البحث عن الهوية و إشكالية الحصول على الحقوق المدنية

المؤلف: **مسعودة خالدي**

جامعة زيان عاشور الجلفة khaldi_socio@yahoo.fr

الملخص :

الأطفال هم زينة الحياة الدنيا وهم نعمة تستحق الشكر وأمة بلا أطفال هي أمة بلا مستقبل. فالأطفال هم الثروة الحقيقية للأمة وهم مصدر قوتها و استمرار مسيرتها نحو عمارة الكون و القيام بواجب استخلاف الإنسان لله عز وجل بالحق والعدل و الخير. وقد وجه الإسلام الانسان إلى ضروريات خمس هي : حفظ الدين و حفظ النفس و حفظ النسل و حفظ العقل و حفظ المال.

و من هنا جاء حرص الإسلام على النسل للمحافظة على كيان المجتمع و بقائه ، كما اهتم أيضا بالبيئة أو الوعاء الذي سيحتوي هذا الأخير و يكون مصدر راحته و استقراره و أمنه. ومصدر تربيته و تنشئته و رعايته. لقد اهتم ديننا الحنيف بالأسرة و اعتبرها مؤسسة مهمة ومقدسة في الحياة فأرسى قواعدها على أساسين اثنين – أساس قانوني ، و الآخر أخلاقي- و جعل من الزواج ضرورة ملحة لبناء صرحها كما جعل من النسب أهم آثاره و لهذا فإن أي علاقة خارج نطاقه تعد جريمة تخلف وراءها ضحايا لا ذنب لهم سوى أنهم ثمرة علاقة محرمة كانت نتيجتها فقدان هويتهم و حقيقة وجودهم فأضفت عليهم صبغة *مجهولي النسب*.

المقدمة:

الأطفال هم زينة الحياة الدنيا وهم نعمة تستحق الشكر وأمة بلا أطفال هي أمة بلا مستقبل. فالأطفال هم الثروة الحقيقية للأمة وهم مصدر قوتها و استمرار مسيرتها نحو عمارة الكون و القيام بواجب استخلاف الإنسان لله عز وجل بالحق والعدل و الخير. وقد وجه الإسلام الانسان إلى ضروريات خمس هي : حفظ الدين و حفظ النفس و حفظ النسل و حفظ العقل و حفظ المال.

و من هنا جاء حرص الإسلام على النسل للمحافظة على كيان المجتمع و بقائه ، كما اهتم أيضا بالبيئة أو الوعاء الذي سيحتوي هذا الأخير و يكون مصدر راحته و استقراره و أمنه. ومصدر تربيته و تنشئته و رعايته. لقد اهتم ديننا الحنيف بالأسرة و اعتبرها مؤسسة مهمة ومقدسة في الحياة فأرسى

قواعدها على أساسين اثنين – أساس قانوني ، و الآخر أخلاقي– و جعل من الزواج ضرورة ملحة لبناء صرحها كما جعل من النسب أهم آثاره و لهذا فإن أي علاقة خارج نطاقه تعد جريمة تخلف وراءها ضحايا لا ذنب لهم سوى أنهم ثمرة علاقة محرمة كانت نتيجتها فقدان هويتهم و حقيقة وجودهم فأضفت عليهم صبغة ***مجهولي النسب***

في دراستنا هذه سنسلط الضوء على هذه الشريحة من الأطفال الذين لا يحملون هوية و لا يتمتعون بأدنى حقوقهم الاجتماعية و القانونية و يعانون من التهميش و الاحتقار في ظل عجز الدولة عن التكفل بهم و إعطائهم أبسط حقوقهم و هو الاعتراف بوجودهم كأفراد معلوميّ النسب. سنحاول عرض أهم المحطات التي يمر بها الأطفال مجهولي النسب في البحث عن هويتهم كما سنحاول معرفة وضعيتهم القانونية في التشريع الجزائري و هل هناك آليات قانونية أكثر مرونة لتسوية وضعية الاطفال مجهولي النسب و إدماجهم في المجتمع و حمايتهم من كل أنواع الاستغلال ؟

جاءت أهمية هذه الدراسة من الآتي:

– إزدياد عدد الأطفال مجهولي النسب وفقا لآخر الإحصائيات التي قدمتها وزارة التضامن الوطني حيث أعلنت عن التكفل ب 1580 طفل فقط من أصل 05 آلاف ولادة سنويا لهذه الشريحة(1).

– بلغ عدد الأطفال الموضوعين في إطار نظام الكفالة إلى غاية 30 جوان 2016 ما يعادل 365 طفل منهم 259 طفل متكفل بهم في إطار نظام الكفالة داخل الوطن و 136 طفل متكفل بهم في إطار نظام الكفالة خارج الوطن(1).

– وجود إحصائيات عالمية تؤكد ان هناك حوالي 100 إلى 150 مليون طفل يهيمون في الشوارع و أن 60% منهم يعيشون في المدن الكبيرة في العالم و أن هؤلاء الاطفال أصيبوا بمرض العزلة الاجتماعية و هو من أخطر الامراض التي تهدد المجتمعات الحديثة في العالم(2).

– إحصائيات صادرة عن المجلس العربي للطفولة و التنمية تؤكد أن أطفال الشوارع في العالم العربي يتراوح عددهم مابين 07 إلى 10 مليون طفل عربي.

– إهتمام مختصون و ناشطون في مجال الدفاع عن حقوق الطفل بهذه الفئة و الدعوة إلى إيجاد حلول لها و المطالبة و التشديد على ضرورة وضع نظام واضح للكفالة في الجزائر لحماية المكفول بما يتماشى و الدين الإسلامي

إن الهدف الذي نسعى إليه من خلال هذا البحث هو:

– عرض أهم المشكلات التي تواجه فئة الأطفال المجهولي النسب و تتبع آثارها النفسية خاصة عندما تكتشف أنها بلا هوية و بلا انتماء .

– لفت إنتباه المجتمع إلى خطورة هذه الفئة و التي تعتبر قنبلة موقوتة قد تنفجر في وجه المجتمع ككل في صورة مشكلات عديدة نفسية و اجتماعية إذا لم يتم احتوائها و تحويلها إلى أعضاء نافعين لأنفسهم و لمجتمعهم.

– التطرق إلى ملف الحقوق المدنية ووضعيتهم القانونية في التشريع الجزائري.

إضاءة مفهومية:

1– الطفل :

لغة يقصد به الناعم الرخص من كل شيء(3) فالطفل في الإنسان هو صغيره الذي لم يشتد عوده . و الطفولة هي مرحلة من عمر الإنسان مابين ولادته إلى أن يصير بالغا مكتملا قادرا .

إصطلاحا : الطفولة كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر و يستطيع التمتع بحقوق خاصة به

– **الطفل في العلوم القانونية** : عادة ما يستعمل لفظ الحدث كبديل عن الطفل. و مع أن الحدث يرادف لغويا الشاب فإنه في لغة القانون أخذ معنى إصطلاحيا آخر له علاقة وطيدة بالجنوح لذلك بمجرد أن نتلفظ بعبارة الحدث يتبادر للذهن الطفل أو اليافع المهمل إجتماعيا أو المهمش.

– **الطفل حسب المواثيق الدولية** : كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر مالم يبلغ الرشد بموجب القانون المطبق عليه .ومن ثم يبدو أن لفظ الطفولة يستوعب كل المراحل التي يقطعها الانسان منذ ولادته إلى أن يصل سن الرشد (صبى يافع ، شاب).

2– مجهول النسب:

المجهول جمع مجهولون و مجاهيل، و هو إسم مفعول من جهل / جهل ب ، وتعني غير معلوم و غير معروف

النسب لغة جمع أنساب و النسب القرابة فنقول نسبه في بني فلان هو منهم و النسب هو الأصول التي ينحدر منها النسب كالأب و الجد و أبي الجد و هو إنتساب الولد لأبيه و علاقته به و هو صلة الشخص بغيره على أساس الدم فهو رابطة القرابة على أساس الدم بين الولد و أبيه عامة و هو الناتج عن طريق الزواج

إصطلاحا : هو صلة الشخص بغيره على أساس القرابة القائمة على صلة الدم و الغالب في استعمال كلمة نسب هو نسب الشخص لأبيه و هو علاقة قوية تقوم عليها الأسرة.

النسب في العلوم القانونية: هو القرابة الناشئة من صلة الدم بالتناسل و البنوة ، و هي نسبة الولد لأبيه وعرف أيضا بأنه إلحاق الولد بأبيه قانونا و دينا و إعتباره الأصل الذي تفرع عنه ذلك الولد. فالنسب إذن هو إحدى أهم قواعد التشريع في الأحوال الشخصية لأهمية دوره في ضمان إنسجام التشريع مع آثاره و قبل أن يتصف هذا الإلحاق بأنه صفة أخرى فهو إحقاق للحق و إبطال للباطل

لأنها إثبات لواقعة اللقاء الجنسي بين الرجل و المرأة كانا سببا في هذا النتاج من جهة و لأنه رفع للظلم الذي يتعرض له طفل برئ يجهل نسبه و لم يفعل ما يجلب له ظلم الظالمين.

3- الحقوق المدنية :لغة الحقوق جمع حق و هي إسم من أسمائه تعالى و تعني الثابت بلا شك مدني إسم منسوب إلى مدينة وهو خاص بالمواطن أو مجموع المواطنين

إصطلاحا : هي الحقوق المدنية التي يخولها القانون لجميع المقيمين في الدولة و هي أشمل من الحقوق السياسية المتصلة بإختيار الحاكم، كما أنها تتميز عن الحقوق الطبيعية في أن لها قيمة قانونية إلى جانب قيمتها الفلسفية المثالية

و الحقوق المدنية نسبية غير مطلقة تتكيف أوضاعها مع الزمان و المكان

4- الهوية : من هوي منسوب إلى هو و الهوية البئر البعيدة القعر

إصطلاحا : هوية الانسان حقيقته المطلقة و صفاته الجوهرية

أولا : خلفية تاريخية عن ظاهرة الأطفال المجهولي النسب:

إن ظاهرة الأطفال المجهولي النسب ليست بالجديدة على مجتمعنا فلقد عرفتها المجتمعات القديمة عبر مراحلها المختلفة بشكل محتشم او بشكل غير علني لأنها كانت من المواضيع المحرمة التي يصعب فتح ملفاتها . لكنها مع مطلع القرن التاسع عشر شهدت انتشارا واسعا خاصة عندما هبت ثورة الحرية كما أسماها دعاة التحرر و الإنعتاق من ربقة الدين المسيحي وأعلنوا حينها إقامة علاقات جنسية بين الجنسين بلا قيود تحدها ، فأفرغوا العاطفة من محتواها وجعلوا العلاقة مجرد إشباع للغرائز الجنسية لاسيما أنها لا تراعي ما ينتج عنها من أطفال رائعين يملؤون الدنيا بهجة و سعادة.

إنتقلت عدواها فيما بعد إلى المجتمعات الأخرى ولسنوات عدة ظلت في مجتمعنا العربي المسلم من التابوهات التي لا يمكن الخوض فيها و بقيت مسودتها حبيسة الأدراج و طي النسيان . لكن مع التسارع الرهيب الذي عرفه العالم في المجالات المختلفة و الانفتاح اللامحدود الذي يصل أحيانا إلى حد الإنحلال و تزايد جرائم العرض و الإغتصاب وإنتشار الفقر و ظهور الأزمات الاقتصادية واستفحال المادية عادت الظاهرة لتطفو من جديد و لكن بتفاحش مهول خاصة عندما اضطرت العديد من الفتيات لبيع أعراضهن إما لكسب لقمة العيش أو للبحث عن الثراء أو الرفاهية.

ثانيا: نظرة سوسيوتحليلية عن أهم المحطات التي يمر بها الأطفال المجهولي النسب:

الأطفال المجهولي النسب هم الأطفال الذين يولدون و هم مجهولو الوالدين، أو الأطفال غير الشرعيين والذين يكون أحد الأبوين غير معروف، و غالبا ما تكون الأم معروفة و الأب يكون مجهولا. ويكون هذا الطفل ناتجا عن علاقة خارج اطار الزواج مما يجعل امكانية وجود النسب غير

واردة، و يدخل أيضا في إطار هذا التعريف الأطفال مجهولي النسب نتيجة الحروب و الكوارث الطبيعية أو نتيجة الإعتداءات الجنسية.(4)

و يعرفون أيضا بأنهم من لم يستدل على ذويهم و يعيشون في بيوت التبني او المؤسسات الاجتماعية و يطلق عليهم اللقطاء . و يعرف اللقيط بأنه هو الطفل حديث الولادة عثر عليه و غالبا ما يكون نبذه أهله فرارا من عار الزنا، و لكن لا يشترط أن يكون اللقيط دائما كذلك فقد يكون التخلص منه بسبب الفقر أو وفاة أحد الوالدين في حادث و عدم التعرف عليهم.(5)

سنحاول من خلال هذا العرض التعرف على أهم المحطات التي تمر بها هذه الشريحة من الأطفال في البحث عن هويتها سواء كان ذلك داخل مراكز الطفولة المسعفة أو في الأسر البديلة أو لدى الأم البيولوجية و ماهي أهم المشاكل النفسية التي تصاحب مختلف هذه المراحل؟

1- الأطفال المجهولي النسب و مرحلة الحمل :

عندما تدرك الأم أنها حامل من علاقة غير شرعية او علاقة غير معلنة أو غير مثبتة بالطرق الرسمية (زواج عرفي ينكره أحد الأطراف) ينتابها القلق على مصير هذا الحمل و ربما تكون هناك محاولات للتخلص منه هربا من مشاكله و تبعاته . ومن المعروف علميا أن مشاعر القلق و الإنفعال و الغضب أو أي مشاعر سلبية أخرى تنتقل إلى الجنين على شكل رسائل كيميائية تنتشر في دم الأم و من هنا نتوقع زيادة إحتمالات القلق و التوتر في الطفل الذي نشأ جنينا لأم قلقة مظطربة.

و من المعروف أيضا أن مشاعر الرفض للجنين تنتقل إليه بشكل نعلم بعض جوانبه و تؤثر في صفاته بعد الولادة فيأتي إلى الحياة و لديه مشاعر غضب زائدة عن أقرانه إضافة إلى أن الجنين يتأذى عضويا و نفسيا بمحاولات الاجهاض التي تجري للتخلص منه و تترك هذه المحاولات آثارا غائرة قد لا يمحها الزمن.

2- الطفل المجهول النسب بعد الولادة :

إذا كان الطفل المولود في الأحوال العادية يستقبل بفرحة لا توصف، تضاء له الشموع و يحاط بالرعاية في حضن أمه و في كنف أبيه و يكبر في جو من الحب و القبول و يشعر بالانتماء لأسرته و عائلته و يفخر بذلك الانتماء و تتحدد هويته.

فإن الطفل المجهول النسب يستقبل بوجوم و حزن و برفض أحيانا و ربما تجري محاولات للتخلص منه بالقتل أو برميه عند أحد المساجد أو عند باب أحد الميسورين حالا أو على قارعة الطريق أو عند بوابة إحدى الدور الاجتماعية المسؤولة عن رعايته. حتى إذا لم يحدث هذا فإن الأم تشعر أنها في ورطة مع وجود هذا الطفل مجهول الأب أمام الناس ، هذا إذا لم تضطر مجبرة لا مخيرة للولادة في المستشفى فتبدأ هنا معاناتها في كيفية الهروب من المستشفى تاركة هذا الطفل المظلوم بدون هوية ينتسب إليها. و تنعكس هذه الأمور كلها في صورة مشاعر سلبية قد تكون ظاهرة أو خفية و

في صورة إهمال قد يؤذيه و يشعره بأنه غير مرغوب فيه و من هنا تنشأ لديه مشاعر عدائية نحو الآخرين الذين يرفضونه أو يهملونه أو ينوون التخلص منه أو – على الأقل – يتمنون ذلك . وتشهد الأيام التي تلي ولادة هذا الطفل صراعات كثيرة لأن الأمر يتطلب تسجيله في الأوراق الرسمية و إستخراج شهادة ميلاد له. و هنا تعيش الأم و أسرتها في أزمة حين يرفض الأب الحقيقي إلحاقه به .

3- الطفل المجهول النسب و مرحلة الطفولة :

مما لاشك فيه أن مرحلة الطفولة هي أهم مرحلة في حياة الإنسان ليس من الناحية الصحية بل من ناحية التكوين النفسي ، حيث تعتبر مرحلة ترسيخ الأفكار و العادات و السلوكات التي يتأثر بها الطفل في بيئته سواء كانت من الأسرة او المدرسة أو حتى خارجها و التي تشكل شخصيتة مع تنامي نموه حتى يصل إلى سن البلوغ و المراهقة. و حسب دراسات علم نفس إضطرابات الأطفال تتحدد فترة الطفولة بفترة زمنية ضئيلة إذا ما قورنت بعمر الانسان إلا أن وزنها يفوق كمها المحدود من حيث التأثير، هذا من جانب ، و من جانب آخر بين لنا التحليل النفسي بإكتشافاته الكبيرة أهمية الخبرات المبكرة في حياة الانسان و أن تكوين شخصية الانسان تتحدد في السنوات الخمس الأولى.(6)

إن الطفل المجهول النسب لا ينعم بحياة طبيعية في هذه المرحلة فالأم في حالة تعاسة بسبب تنكر الأب لإبنه ، و هي إما تسعى بين المحاكم لإثبات نسبه أو تتذلل لأبيه لقبوله و قبولها. وهي في كل الحالات تواجه وصمة اجتماعية وأخلاقية لا تقل – بل تزيد – عن تلك التي يواجهها طفلها، و بما أن الأم هي المحضن الوحيد للطفل في هذه الحالة فإننا نتوقع أن تنعكس حالتها النفسية التعيسة و الغاضبة على طفلها و يعاني الإثنان معا نظرة اجتماعية جارحة ومؤلمة و رافضة و متسائلة و مشككة.

كما يشعر الطفل حين يكبر أنه مختلف عن أقرانه الذين يرى آبائهم يحضرونهم إلى المدرسة أو يستقبلونهم بالأحضان عند إنتهاء اليوم الدراسي و يصحبونهم إلى البيت و يشترون لهم الهدايا و يصحبونهم في الرحلات و يحمونهم من أية مخاطر تهددهم أما هو فلا يجد حوله إلا أما بائسة ضعيفة مكسورة غاضبة ووحيدة.

هذا إن تربى في كنف أمه .أما داخل الأسرة البديلة فستشعر هذه الأخيرة بالخوف من هذا المخلوق الذي جنى عليه أبواه و لم يرتكب ذنبا و ذلك لأن العرف جرى بأنه إبن حرام ، مولود غير شرعي و يتوقع منه الإجرام، الغدر...إلخ من السلوكيات .فإن كان الطفل المتبني ذكرا حرم اللعب و اللهو مع أقرانه و الإختلاط بهم . و إن كان المتبني أنثى يكون الخوف مضاعفا على أساس العرف بوراثتها لسلوك أمها (بنت الحرام).

أما في مؤسسات رعاية الأطفال أيا كان نوعها، خيرية أو حكومية ، فهي تحكم حياة الأطفال و تؤثر في نمائهم الشخصي و فرص حياتهم في المستقبل و إن كانت المربيات تبذلن جهدا كبيرا في توفير الأمان و الاستقرار النفسي للطفل إلا أن هذا الأخير لا يحتاج سوى وجه ثابت، يألفه ، يثق فيه و يلبي حاجاته .و يكون معه علاقة آمنة تمكنه من النمو بصفة طبيعية . لأن كثرة الوجوه يوميا بل و لعدة فترات في اليوم قد تجعل الطفل يحس بالحرمان و عدم تمكنه من إنشاء علاقة ولا مع واحدة و بالتالي عدم تشكل شخصيته المتميزة وسط كثرة بلا فائدة.

4- الطفل المجهول النسب و مرحلة المراهقة :

المراهقة مرحلة انتقالية بين الطفولة و الرشد و يمكن أن نعدها العقد الثاني من العمر إذ أنها بين الثالثة عشر و الحادية و العشرين فالبداية عادة بين الحادية عشر و السادسة عشر لدى الذكور و مبكر بعض الشئ لدى الاناث. (7)

و المراهق لا يدخل إلى مرحلة المراهقة خال الوفاض فهو ليس وليد اللحظة و لكنه مر بمراحل النمو السابقة واكتسب من الخبرات و العلاقات و الانفعالات ما يعيه شعوريا و ما لا يعيه ، مما يجعله يتأثر في اختباراته في هذه المرحلة فإذا لم تتحقق له الثقة فإنه سيشك في الآخر و يتخوف من إقامة علاقة معه و قد ينعزل لذلك وإذا لم يتحقق له حل الصراع الأوديبي وما يصاحبه من الشعور بالعجز فإنه يكون عدائيا تجاه السلطة المفروضة عليه في البيت أو المدرسة أو غيرها. (8)

فإذا كان المراهق العادي يمر بهذه الأزمة مع بعض الصعوبات ، فإن المراهق مجهول النسب يعاني بشدة في هذه المرحلة لأن أصل الهوية الشخصية و العائلية مفقود فهو لا يعرف من أبيه و بالتالي لا يعرف إلى من ينتمي. في الوقت الذي يرى أقرانه ينتمون إلى آبائهم و يفخرون بانتمائهم لعائلاتهم أما هو فتحتد أزمته و يشعر بأن الأرض قد غارت من تحت قدميه فهو أشبه ببناء لا أساس له.

و الهوية مطلب أساسي بالنسبة للإنسان و هي حين تكون غامضة أو مضطربة تجعل البناء النفسي هشا أو مشوها.

و بما أنه في هذه المرحلة يصبح المراهق قادرا على استخدام المفاهيم المجردة فيما يسمى بمرحلة التصور القبلي (التفكير المنطقي) إذ يستطيع استخدام الرموز في التفكير و إدراك نسبه و التناسب و بناء النتائج على المقدمات و القياس المنطقي فإن نظرته لأمه التي أنجبته من علاقة خاطئة و لم تهيئ له مقدما طبيعيا لهذه الحياة تكون لديه مشاعر متناقضة نحو أمه ، فمن ناحية هي مصدر الانتماء الناقص و الوحيد له و أيضا مصدر الرعاية و في نفس الوقت هي مصدر الوصمة الاجتماعية و عدم الاحترام له و لها. لهذا تختلط مشاعره بين الحب و الكراهية و الغضب و الاحتقار و العتاب و الاحتجاج. و هذه المشاعر المتناقضة ليست فقط من الطفل أو المراهق تجاه

أمه و إنما من الأم تجاه إبنها أيضا فعلى الرغم من الحب الأمومي الفطري إلا أن هناك مشاعر رفض و تورط. فهذا الابن يعبر عن الخطيئة ليل نهار أمام كل الناس.كما ان هذا الطفل قد يعوق زواج أمه و يصبح عقبة في طريق حياتها.

هذا إن عاش الطفل عند والدته أما إذا تربى دخل مراكز رعاية الأطفال فإن المراهق المجهول النسب يجد نفسه أمام مطالب متعددة ، و أفكار متناقضة، مما يجعله يعيش صراعات متعددة ، خاصة في ظل التغيرات الجسمية و العقلية و النفسية و الانفعالية، ساعيا إلى البحث عن ذاته وهو ما أسماه **أريكسون** أزمة الهوية إذ يسعى المراهق إلى تحديد معنى لوجوده و أهدافه في الحياة و خططه لتحقيق تلك الأهداف بطرح العديد من التساؤلات من أنا ؟ ماذا أريد ؟ و كيف يمكن أن أحقق ما أريد ؟ و في ظل وجوده في هذه المراكز سيكون عرضة لمشاعر القلق و التوتر و الميل إلى العزلة أو التمرد و العدوان . فعدم وضوح هويته الشخصية في هذه المرحلة تلك الهوية التي يستمد منها المراهق تقديره لذاته يدخله في قلق ينتهي إلى حالة عدم الاستقرار النفسي و بالتالي إلى العديد من الاضطرابات النفسية.

من خلال ماتقدم يمكننا أن نلخص أهم المشاكل التي يعاني منها الأطفال مجهولي النسب في الجزائر في النقاط التالية:

– بما أن الأم هي المحضن الوحيد للطفل – هذا إن تربى عند والدته – في هذه الحالة فإننا نتوقع أن تنعكس حالتها النفسية التعيسة و الغاضبة على طفلها و يعاني الإثنان معا نظرة اجتماعية جارحة ومؤلمة

– عدم التكفل الجيد بفئة مجهولي النسب يجعلهم عرضة للإنحراف و الجنوح في مرحلة المراهقة و يصبحون مستغلون من طرف عصابات الإجرام لكون هذه الفئة ليس لها من يسأل عنها أو يقوم بردعها وهذا في ظل غياب السلطة الوالدية .

– رفض المجتمع قبول تزويج بناته من شباب مجهولي النسب و كذلك بالنسبة للعائلات الجزائرية التي ترفض تزويج أولادها من شابات مجهولات النسب.

– صعوبة الاندماج في المحيط الاجتماعي للأسرة البديلة خاصة بعد معرفته لحقيقة كونه غير شرعي.

– مجهولي النسب الذين لا يتم منحهم لقبا عائليا من طرف الاسرة البديلة يجدون صعوبة في الحصول على وثائق الهوية و كذا رفضهم للإسم الثلاثي.

– حدوث مشاكل في الارث بعد وفاة الوالدين الكفيلين لمجهول النسب لكونه إبنا غير شرعيا و لا يحق له أن يرث أحد الكفيلين.

– بعد و فاة الكفيلين تنقضي الكفالة القضائية و يمكن لأفراد العائلة أن يقوموا بطرد المكفول مجهول النسب للشارع و بالتالي يعود لمراكز الطفولة المسعفة أو تكون وجهته الشارع.

– فقدان الثقة في هذه الفئة خاصة جنس الأنثى الذي يلازمها خاصة في مرحلة المراهقة و ذلك بخوف غير مبرر من طرف الوالدين الكفيلين حيث يخافون من تكرار تجربة الأم البيولوجية. و تحسيس المراهقة بفقدان الثقة بها يكون عاملا لزعزعة العلاقة الودية بينها و بين الكفيلين و بالتالي يكون سببا في بداية المشاكل التي تصل في كثير من الأحيان لإعادة الفتيات للمركز. (9)

ثالثا:الحقوق المدنية للطفل مجهول النسب:

الحماية المدنية تتمثل في الحقوق المدنية التي منحت من طرف الدولة لجميع المواطنين ضمن الحدود الاقليمية، التي من شأنها أن تمس الطفل معلوم النسب أو الطفل مجهول النسب في المجتمع أي الحق في الإسم، الحق في الجنسية. الحق في التعليم ، الحق في الرعاية الصحية، الحق في الرعاية الاجتماعية كل من هذه الحقوق تجعل من الطفل سوي الشخصية و هذه الحقوق تتجسد من خلال المطالب التالية:(10)

– **المطلب الأول : نظام تسجيل الطفل مجهول النسب في قانون الحالة المدنية:**

وذلك طبقا لنص المادة **06** من قانون الحالة المدنية 01 في الفقرة الثانية منها(11) فان ضابط الحالة المدنية يجب عليه تحرير محضر مفصل يذكر فيه تاريخ ومكان العثور على الطفل اللقيط، وجنسه، وعمره ويذكر الوقت الذي عثر عليه فيه بالتدقيق ، الحالة التي وجد عليها والأشياء التي كانت معه، وكذلك يبين بالتفصيل كل العلامات التي قد تسهل وتساعد على معرفته، كما يبين الشخص أو الهيئة، أو المؤسسة الخيرية التي عهد إليه بكفالة هذا الولد بعد ذلك، يقوم بتسجيل المحضر المذكور في سجلات الحالة المدنية المعدة للولادات بنفس التاريخ الذي وقع فيه العثور على الولد. ويعتبر تاريخ تحرير هذا المحضر بمثابة شهادة ميلاد له.

– **المطلب الثاني: الحق في الإسم و الجنسية :**

أ – الحق في الاسم:

نصت المادة **06** من الإعلان العالمي (12) لحقوق الإنسان على انه لكل إنسان أينما وجد أن يعترف بشخصيته القانونية ويبدأ تطبيق الاعتراف بالشخصية القانونية لدى الإنسان من مولده وقبل مولده وهو جنين إلى وفاته وترتكز هذه الشخصية على الاعتراف بمولده، اسمه، نسبه ، جنسيته وهي الركائز التي يقوم عليها وجوده القانوني.

يعتبر حق الطفل في الاسم هو أول الحقوق القانونية التي تثبت للطفل عند ولادته، حسب القانون المدني الجزائري المادة**28** يجب أن يكون لكل شخص لقب واسم فأكثر، ولقب الشخص يلحق ولادته .

وكذلك حسب المادة 1/7 من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل عام / **1989** .أما بالنسبة لميثاق حقوق الطفل العربي تأكيد وكفالة حق الطفل بأن يعرف باسم وجنسية معينة منذ مولده.من خلال نص المادة.

ب – الحق في الجنسية:

وبالنسبة لقانون الجنسية الجزائري حسب المادة **06** و **07** للطفل المولود في الجزائر الحق في الجنسية مهما كانت وضعيته، حيث تنص المادة **06** على ": يعتبر جزائريا الولد المولود من أب جزائري أو أم جزائرية " أي كل مولود يولد بالجزائر وأبوه يحمل الجنسية الجزائرية او امه تحمل الجنسية الجزائرية

أما المادة **07** تقول يعتبر من الجنسية الجزائرية بالولادة في الجزائر:

1–الولد المولود في الجزائر من أبوين مجهولين.

غير أن الولد المولود في الجزائر من أبوين مجهولين يعد كأنه لم يكن جزائريا قط إذا ثبت خلال قصوره انتسابه إلى أجنبي أو أجنبية وكان ينتمي على جنسية هذا الأجنبي او هذه الأجنبية وفقا لقانون جنسية أحدهما.

إن الولد الحديث الولادة الذي عثر عليه في الجزائر يعد مولودا فيها ما لم يثبت خلاف ذلك.

2– الولد المولود في الجزائر من أب مجهول وأم مسماة في شهادة ميلاده دون بيانات أخرى تمكن من إثبات جنسيتها. أضافت هذه المادة الاطفال المجهولي النسب ، تأخذ منه هذه الجنسية إذا ثبت عكس ذلك وينسب إلى جنسية والداه ، والولد الذي يعثر عليه في الجزائر يعد مولودا فيها، والولد المعلوم

الأم ومجهول الأب. (10)

– المطلب الثالث: الحق في التعليم و الرعاية الصحية:

أ – الحق في التعليم :

نصت المادة الأولى من القانون المتعلق بإلزامية التعليم ": يكون التعليم الأساسي إجباريا لجميع الأولاد الذين يبلغون ستة (**06**) سنوات من العمر خلال السنة المدنية الجارية وذلك طبقا لأحكام المادة **05** من الأمر المتعلق بإلزامية التعليم في الجزائر، كما عممت الدولة الجزائرية التعليم الثانوي بمختلف أنواعه بما في ذلك المهني والتكوين ، كما أتاحت الدولة للأجانب المقيمين على أرضها حق التعليم بكل انواعه ودون تمييز.

أما في التعديل الدستوري الجزائري **1996** حسب نص المادة **53** منه فإن الحق في التعليم مضمون التعليم مجاني حسب الشروط التي يحددها القانون حيث جاء فيها مايلي:

-الحق في التعليم مضمون.

-التعليم مجاني حسب الشروط التي يحددها القانون.

-التعليم الأساسي إجباري.

-تنظم الدولة المنظومة التعليمية وتسهر الدولة على التساوي في الإلتحاق بالتعليم والتكوين المهني.

ب- الحق في الصحة :

بالنسبة للحق في الصحة فقد نصت المادة **12** من البند الثاني من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية منها الفقرة أ على أن تشمل التدابير التي يتعين على الدول الأطراف اتخاذها خفض معدل الأطفال الموتى أثناء الولادة، و خفض معدل وفيات الأطفال الرضع وتأمين نمو الطفل نموا صحيا .(13)

غير أن هذه الحقوق وحدها لا تكفي الأطفال المجهولي النسب حسب بعض ***الباحثون و الناشطون في مجال الدفاع عن حقوق الطفل*** لذلك إقترحوا حقوق أخرى أغفلها القانون و التشريع الجزائري

رابعا: الحلول التي إقترحها باحثون و ناشطون في مجال الدفاع عن حقوق الطفل:

حتى عهد قريب لم يكن الطفل يشكل موضوعا مؤرقا و الناس كانوا يهتمون بحقوقه وواجبات المجتمع تجاهه. لكن مع تعقد الحياة الاجتماعية نظرا لتحولات نمط الحياة تفاقمت قضايا الطفل و بات يشكل خطرا على نفسه و على المجتمع، كما أصبح محل اعتداءات حتى من أقربائه . و مع الأيام تعقدت الأبعاد الاجتماعية و الاقتصادية التي يؤدي إليها تهميش الأطفال و إنجاب الأطفال الغير شرعيين.وزاد الأمر خطورة بالمجتمعات التي لم تمنح الموضوع ما يستحقه من عناية. فكان أن ظهرت في المجتمعات المتقدمة بالخصوص مدارس علم الاجرام مرتكزة على قواعد علم حديث يعتمد التجربة و الاحصاء ورصد الظواهر . فتأكد أن عدم الاعتناء بالطفل في ظل المتغيرات الحديثة يحوله إلى مصدر للخطر على نفسه و على غيره، و تأكد أيضا أن الطفل غير السوي يحتاج للعلاج ، للرعاية ، لإعادة التأهيل. ثم توالت الإجتهادات في الموضوع و إتسعت بالموازاة مع ذلك لوائح حقوق الطفل التي إختصرناها في النقاط التالية:

- تعتبر الكفالة من أنجح السبل لمعالجة ظاهرة الأطفال المجهولي النسب، ذلك أن القرآن الكريم قد أجازها و حرم التبني .

كما ان الكفالة معترف بها في قانون الأسرة الجزائري المادة 46 من سنة 1984 و معترف بها أيضا من طرف الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل و هي إجراء يمنح الحماية للأطفال المولودين خارج إطار الزواج.(14)

– طريقة الكفالة في نظام الكفالة غير واضحة حيث لا تضمن حقوق المكفول و تفتقد لميكنزمات حمايتها لذلك يجب تدعيمها بما يتماشى مع ديننا و مختلف التطورات التي يشهدها مجتمعنا.

– قانون 1992 يدخل تعديلا يسمح بمنح إسم العائلة الكفيلة للمكفول.

– إستحداث صفحة في الدفتر العائلي يطلق عليها كفيل و مكفول و التي تمنح الطفل ضمانات إدارية و نفسية.

– دعوة الأئمة إلى الإجتهاد لإيجاد حلول لهذه الشريحة و حمايتها من مختلف المظاهر الخطيرة. (14)

– المطالبة بضرورة تكفل الدولة بهذه الفئة و دعمها و ذلك من خلال تمديد سن البقاء في مراكز الطفولة المسعفة إلى غاية 25 سنة تفاديا لإنحرافهم و لحمايتهم من الضياع و مساعدتهم على تكوين مستقبل و عائلات خاصة بهم.

– ضرورة إجبار والد الطفل مجهول النسب على منحه لقبه العائلي كي يتسنى له العيش مثل بقية الأطفال و الإلتحاق بالمدرسة و لا يشعر بالتهميش و الإقصاء .

– بإمكان السلطات فرض الفحوصات الجينية للتحقق من نسب الطفل قبل منحه لقبه العائلي و يكون ذلك من دون إجباره على الزواج من الأم و هذا بغرض حماية الطفل البرئ و غير المذنب و ضمانا لمستقبله.(14)

– إنشاء مراكز تتكفل بالشباب بعد بلوغهم سن 18 سنة تضمن لهم تحقيق إستقلالية مالية.(14)

الخاتمة:

من خلال المحطات التي تطرقنا إليها في بحثنا حول الأطفال المجهولي النسب تبين لنا أن هؤلاء الأطفال لاينعمون بحياة طبيعية سواء داخل مراكز رعاية الأطفال أو داخل الأسر البديلة او عند الأم البيولوجية فلقد صاحبتهم في مختلف مراحل حياتهم نظرة اجتماعية جارحة ومؤلمة و رافضة و متسائلة و مشككة مما جعل المشاعر عندهم تختلط بين الحب و الكراهية و الغضب و الاحتقار و العتاب و الاحتجاج.

إن عدم حصول الأطفال المجهولي النسب على الحماية المدنية التي تكفل لهم كامل حقوقهم لينعموا بحياة طبيعية تجعلهم عرضة للإنحراف و الجنوح في مرحلة المراهقة و يصبحون مستغلون من طرف عصابات الإجرام لكون هذه الفئة ليس لها من يسأل عنها أو يقوم بردعها وهذا في ظل غياب السلطة الوالدية .

إن عدم إعطاء هذه الفئة ما تستحقه من العناية خاصة في ظل المتغيرات الحديثة يحولها إلى مصدر للخطر على نفسها و على غيرها فالهوية مطلب أساسي و هي حين تكون غامضة أو مضطربة

تجعل البناء النفسي للانسان هشا أو مشوها و عرضة للكثير من المشاكل الاجتماعية و النفسية و الصحية.

المراجع و المصادر :

1- المراجع:

(1) - الهداف 2017 موقع الكتروني:
http://www.elheddaf.com/article/detail?id=120407&titre=3500

(2) - **ظاهرة أطفال الشوارع و مشاكلها إلى أين، موقع الكتروني:**
http://www.d1g.com/forum/show/4212334

(3) - إبن منظور :**لسان العرب**، المجلد الرابع ،دار الفكر العربي ، لبنان، دس ط

(4) - بوحوش المبروك محمد : **التكيف و الاندماج الاجتماعي لمجهولو النسب، دراسة سوسيو أنتروبولوجية على عينة من المكفولين في أسر بديلة بمدينة البيضاء**، 2014 .بحث من موقع إلكتروني

(5) - فريح عزاري و إسماعيل عبد الرحمن: **الحاجات النفسية و الاجتماعية المرتبطة بقلق المستقبل لدى المراهقين مجهولي النسب من المنظور التربوي** ، رسالة ماجستير في التربية ، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة، مصر، 2012

(6) - رويدة عفوف : **الأطفال و محنة الفقد و الموت**، مجلة الثورة، يومية سياسية،25 فيفري 2014

(7) - **موسوعة مقاتل من الصحراء الموقع الالكتروني :**
www.mokatel.com/Mokatel/data/loadf.htm?SelB=search

(8) - كلير فهيم :**المشاكل النفسية للمراهق**،ط2، دار الثقافة، القاهرة،1987

(9) - لقوقي دليلة : **مستوى تقدير الذات لدى المراهق مجهول النسب المكفول في أسرة بديلة دراسة حالة المراهقين**، رسالة ماجستير في علم النفس الاجتماعي، كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر. 2015

(10) – أمال ونوغي : **الحماية القانونية للطفل مجهول النسب** ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم القانونية تخصص الأحوال الشخصية، الجزائر، 2015

(11) – الأمر رقم 70-20 في 19-02-1970 **المتعلق بالحالة المدنية**، الصادر بالجريدة الرسمية الجزائرية، **الصادرة بتاريخ 27**-02-1970 ، العدد 21 المعدل و المتمم بقانون 14-08 المؤرخ في 09-08-2014 ، الصادر بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 20-08-2014 العدد29 ص 03

(12) – ***الاعلان العالمي لحقوق الانسان*** الصادر في 10-12-1948 الصادر عن الامم المتحدة طبقا للوثيقة الاممية القرار رقم 03

(13) – العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر في 16-12-1966 الصادر عن الأمم المتحدة طبقا للوثيقة الاممية قرار رقم :
http://www.un.org/ar/documents/udhr A/RES/2200(XXI)

(14) – محمد شريف زرقين باحث ،**مجلة صوت الأحرار** 19 نوفمبر 2012

(14) – بن خليفة بوخلخال مدير جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة، **مجلة صوت الأحرار** بتاريخ 19 نوفمبر2012

(14) – زهرة قاسي أخصائية في علم الاجتماع ، **مجلة صوت الأحرار** بتاريخ 19 نوفمبر 2012

(14) – سهيلة زميرلي أخصائية في علم النفس ، **مجلة ضوت الأحرار** بتاريخ 19 نوفمبر 2012